



جمهورية مصر العربية

وزارة التعليم العالي

الوزير

قرار وزاري ١٩٩٣
رقم () بتاريخ ١٧/٧/٢٠٢٣
بشأن إصدار اللائحة الموحدة لإعداد المعلم
(مرحلة الليسانس / البكالوريوس) بنظام الساعات المعتمدة
لكليات التربية بالجامعات المصرية

وزير التعليم العالي والبحث العلمي ورئيس المجلس الأعلى للجامعات؛

- بعد الاطلاع على القانون رقم (٤٩) لسنة ١٩٧٢ في شأن تنظيم الجامعات والقوانين المعدلة له.
- وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٨٠٩ لسنة ١٩٧٥ بإصدار اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات والقرارات المعدلة له.
- وعلى موافقة لجنة قطاع الدراسات التربوية بجلستها بتاريخ ٢٨/١/٢٠٢٣، ٢٥/٥/٢٠٢٣.
- وعلى قرار المجلس الأعلى للجامعات بجلسته بتاريخ ٢٥/٢/٢٠٢٣، ٣٠/٤/٢٠٢٣، ١٧/٦/٢٠٢٣.

قرار

(المادة الأولى)

إصدار اللائحة الموحدة لإعداد المعلم (مرحلة الليسانس / البكالوريوس) بنظام الساعات المعتمدة لكليات التربية بالجامعات المصرية، مع التعميم علي الجامعات للعمل بها علي أن تطبق الكليات التابعة لقطاع الدراسات التربوية فقط الأقسام العلمية والبرامج الدراسية الصادر لها قرارات وزارية قبل صدور هذه اللائحة وفي حالة رغبة الجامعة فتح أقسام علمية أو برامج دراسية جديدة، يجب اتخاذ الإجراءات اللازمة في هذا الشأن.

(المادة الثانية)

يعمل باللائحة الموحدة لإعداد المعلم (مرحلة الليسانس / البكالوريوس) بنظام الساعات المعتمدة المرفقة والخاصة بكليات التربية بالجامعات المصرية طبقاً لما ورد بنص المادة الأولى، اعتباراً من العام الجامعي القادم ٢٠٢٣/٢٠٢٤.

(المادة الثالثة)

على جميع الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار.

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

ورئيس المجلس الأعلى للجامعات

(أ.د/ محمد أيمن عاشور)





المجلس الأعلى للجامعات
لجنة قطاع الدراسات التربوية

اللائحة الموحدة لإعداد المعلم بكليات التربية (مرحلة الليسانس / البكالوريوس) وفقاً لنظام الساعات المعتمدة

د. د. / أمل عبد الفتاح احمد حويد
رئيس لجنة قطاع الدراسات التربوية
المجلس الأعلى للجامعات
تحت اللائحة

د. د. / أمل عبد الفتاح احمد حويد



لجنة
أ. د. / أمل عبد الفتاح احمد حويد

مايو ٢٠٢٢ م

د. د. / أمل عبد الفتاح احمد حويد



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

يَرْفَعُ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ

سورة المجادلة آية «١١»

الشيخ



«إن الاهتمام بالتعليم والبحث العلمي والابتكار كان ولا يزال
من أهم أولويات الدولة»
من كلمة فخامة الرئيس عبد الفتاح السيسي رئيس الجمهورية
في الاحتفال بعيد العلم - أغسطس ٢٠١٩م

٢١

فهرس المحتويات

م	الموضوع	الصفحة
	المقدمة	١
٣	الباب الاول: الاطار العام للائحة	
١.	المرتكزات الأساسية	٥
٢.	المعالم المرجعية	٦
٣.	مبررات استخدام نظام الساعات المعتمدة	٧
٩	الباب الثاني: احكام عامة	
١.	مادة (١) المواد والبنود المكملة للائحة	١٠
٢.	مادة (٢) أقسام الكلية وأكواد المقررات.	١١
٣.	مادة (٣) الدرجات الممنوحة ببرامج الدرجة الجامعية الأولى (البكالوريوس أو الليسانس)	١٢
٤.	مادة (٤) شروط القبول والقيد ببرامج الساعات المعتمدة	١٤
٥.	مادة (٥) شروط واجراءات التشعيب الداخلي	١٤
٦.	مادة (٦) مواعيد الدراسة ببرامج الساعات المعتمدة	١٤
٧.	مادة (٧) القواعد العامة لتسجيل المقررات	١٤
٨.	مادة (٨) حساب المتوسط التراكمي للدرجات	١٥
٩.	مادة (٩) قواعد التقييم للمقرر	١٥
١٠.	مادة (١٠) حساب معدل التقدير العام	١٦
١١.	مادة (١١) الرسوم الدراسية	١٦
١٢.	مادة (١٢) تحويل الساعات المعتمدة	١٦
١٣.	مادة (١٣) المواظبة	١٧
١٤.	مادة (١٤) التسجيل كمستمع	١٧
١٥.	مادة (١٥) تأجيل الدراسة وإعادة دراسة المقررات	١٧
١٦.	مادة (١٦) التدريب الميداني	١٧
١٧.	مادة (١٧) مشروع التخرج	١٨
١٨.	مادة (١٨) بحوث الفعل	١٩
١٩.	مادة (١٩) التقييم والاختبارات	١٩

م	الموضوع	الصفحة
٢٠.	مادة (٢٠) متطلبات التخرج	٢٠
٢١.	مادة (٢١) مرتبة الشرف	٢١
٢٢.	مادة (٢٢) الإنذار الأكاديمي	٢١
٢٣.	مادة (٢٣) إلغاء القيد	٢١
٢٤.	مادة (٢٤) نظام تأديب الطلاب	٢١
٢٥.	مادة (٢٥) الغش في الامتحانات	٢١
٢٦.	مادة (٢٦) شروط عامة لدراسة المقررات	٢٢
٢٧.	مادة (٢٧) قوائم المقررات التربوية والثقافية والتدريب الميداني بكافة برامج اللائحة	٢٢
	أ- قائمة للمقررات التربوية الإلجبارية والاختيارية بجميع البرامج	٢٢
	ب - قائمة مقترحة للمقررات الثقافية الإلجبارية والاختيارية بجميع البرامج	٢٣
	ج- قائمة للتدريب الميداني بجميع البرامج	٢٣
٢٥	الباب الثالث: برامج إعداد معلم الابتدائي	
١.	مادة (٢٨): هيكل برامج إعداد معلم الابتدائي	٢٦
	أولاً: هيكل الخطة وتوزيع نسب المقررات على الفصول الدراسية	٢٦
٢.	مادة (٢٩): توزيع مقررات برامج إعداد معلم الابتدائي على الفصول الدراسية	٢٦
	ثانياً: قوائم المقررات التخصصية لبرامج إعداد معلم التعليم الابتدائي	٢٩
٣.	مادة (٣٠): برنامج الليسانس في الآداب والتربية تخصص اللغة العربية وآدابها (ابتدائي)	٢٩
٤.	مادة (٣١): برنامج الليسانس في الآداب والتربية تخصص اللغة الإنجليزية وآدابها (ابتدائي)	٣٠
٥.	مادة (٣٢): برنامج الليسانس في الآداب والتربية تخصص الدراسات الاجتماعية (ابتدائي)	٣١
٦.	مادة (٣٣): برنامج البكالوريوس في العلوم والتربية تخصص العلوم (ابتدائي)	٣٢
٧.	مادة (٣٤): برنامج البكالوريوس في العلوم والتربية تخصص الرياضيات (ابتدائي)	٣٣
٣٥	الباب الرابع: برامج إعداد معلم إعدادي وثانوي والبرامج الأخرى	
١.	مادة (٣٥): هيكل برامج إعداد معلم الإعدادي والثانوي والبرامج الأخرى	٣٦
	أولاً: هيكل الخطة وتوزيع نسب المقررات الدراسية على الفصول الدراسية	٣٦
٢.	مادة (٣٦): توزيع مقررات برامج إعداد معلم إعدادي وثانوي على الفصول الدراسية	٣٦



م	الموضوع	الصفحة
	ثانياً: قوائم المقررات التخصصية لإعداد معلم الإعدادي والثانوي	٣٩
٣.	مادة (٣٧): برنامج الليسانس في الآداب والتربية تخصص اللغة العربية وآدابها (إعدادي وثانوي)	٤٠
٤.	مادة (٣٨): برنامج الليسانس في الآداب والتربية تخصص اللغة الإنجليزية وآدابها (إعدادي وثانوي)	٤١
٥.	مادة (٣٩): برنامج الليسانس في الآداب والتربية تخصص اللغة الفرنسية وآدابها (إعدادي وثانوي)	٤٢
٦.	مادة (٤٠): برنامج الليسانس في الآداب والتربية تخصص اللغة الألمانية وآدابها (إعدادي وثانوي)	٤٣
٧.	مادة (٤١): برنامج الليسانس في الآداب والتربية تخصص علم النفس التربوي (إعدادي وثانوي)	٤٤
٨.	مادة (٤٢): برنامج الليسانس في الآداب والتربية تخصص التاريخ (إعدادي وثانوي)	٤٥
٩.	مادة (٤٣): برنامج الليسانس في الآداب والتربية تخصص الجغرافيا ونظم المعلومات الجغرافية (إعدادي وثانوي)	٤٦
١٠.	مادة (٤٤): برنامج الليسانس في الآداب والتربية تخصص الفلسفة (إعدادي وثانوي)	٤٧
١١.	مادة (٤٥): برنامج الليسانس في الآداب والتربية تخصص الاجتماع (إعدادي وثانوي)	٤٨
١٢.	مادة (٤٦): برنامج البكالوريوس في العلوم والتربية تخصص الفيزياء (إعدادي وثانوي)	٤٩
١٣.	مادة (٤٧): برنامج البكالوريوس في العلوم والتربية تخصص الكيمياء (إعدادي وثانوي)	٥٠
١٤.	مادة (٤٨): برنامج البكالوريوس في العلوم والتربية تخصص العلوم البيولوجية (إعدادي وثانوي)	٥١
١٥.	مادة (٤٩): برنامج البكالوريوس في العلوم والتربية تخصص العلوم الجيولوجية (إعدادي وثانوي)	٥٢
١٦.	مادة (٥٠): برنامج البكالوريوس في العلوم والتربية تخصص الرياضيات (إعدادي وثانوي)	٥٣
١٧.	مادة (٥١): برنامج البكالوريوس في العلوم والتربية تخصص العلوم الزراعية (إعدادي وثانوي)	٥٤
	ثالثاً: قوائم المقررات التخصصية لإعداد معلم وأخصائي التربية الخاصة	٥٥
١٨.	مادة (٥٢): برنامج البكالوريوس في التربية تخصص التربية الخاصة (ابتدائي وإعدادي وثانوي)	٥٦
١٩.	مادة (٥٣): برنامج البكالوريوس في التربية تخصص التربية الخاصة - اللغة العربية (ابتدائي وإعدادي وثانوي)	٥٧
٢٠.	مادة (٥٤): برنامج البكالوريوس في التربية تخصص التربية الخاصة - اللغة الإنجليزية (ابتدائي وإعدادي وثانوي)	٥٩
	رابعاً: قوائم المقررات التخصصية لبرامج التخصصات النوعية	٦١
٢١.	مادة (٥٥): برنامج البكالوريوس في تخصص الحاسب الآلي (ابتدائي وإعدادي وثانوي)	٦٢
٢٢.	مادة (٥٦): برنامج البكالوريوس في تخصص الاقتصاد المنزلي (ابتدائي وإعدادي وثانوي)	٦٣
٢٣.	مادة (٥٧): برنامج البكالوريوس في تخصص التربية الفنية (ابتدائي وإعدادي وثانوي)	٦٤
٢٤.	مادة (٥٨): برنامج البكالوريوس في تخصص التربية الموسيقية (ابتدائي وإعدادي وثانوي)	٦٦
	خامساً: قوائم المقررات التخصصية لبرامج إعداد معلم التعليم الفني (صناعي - تجاري)	٦٩

٢١

م	الموضوع	الصفحة
٢٥	مادة (٥٩): برنامج البكالوريوس في التعليم الفني والصناعي تخصص العمارة (ثانوي)	٧٠
٢٦	مادة (٦٠): برنامج البكالوريوس في التعليم الفني والصناعي تخصص التصميم والزخرفة والإعلان (ثانوي)	٧١
٢٧	مادة (٦١): برنامج البكالوريوس في التعليم الفني والصناعي تخصص الأثاث والصناعات الخشبية (ثانوي)	٧٢
٢٨	مادة (٦٢): برنامج البكالوريوس في التعليم الفني والصناعي تخصص المعادن والأثاث المعدني (ثانوي)	٧٣
٢٩	مادة (٦٣): برنامج البكالوريوس في التعليم الفني والصناعي تخصص الغزل والنسيج (ثانوي)	٧٤
٣٠	مادة (٦٤): برنامج البكالوريوس في التعليم الفني والصناعي تخصص طباعة وصباغة وتجهيز المنسوجات (ثانوي)	٧٥
٣١	مادة (٦٥): برنامج البكالوريوس في التعليم الفني والصناعي تخصص الملابس الجاهزة (ثانوي)	٧٦
٣٢	مادة (٦٦): برنامج البكالوريوس في التعليم الفني والصناعي تخصص علوم التجارة (ثانوي)	٧٧
	سادساً: قائمة المقررات التخصصية لبرنامج إعداد معلم رياض الأطفال	٧٩
٣٣	مادة (٦٧): برنامج البكالوريوس في الطفولة والتربية تخصص التربية للطفولة المبكرة (رياض الأطفال)	٨٠
	سابعاً: قوائم المقررات التخصصية لبرنامج إعداد معلم وأخصائي تكنولوجيا التعليم	٨١
٣٤	مادة (٦٨): برنامج البكالوريوس تكنولوجيا التعليم - اختصاصي تكنولوجيا التعليم	٨٢
٣٥	مادة (٦٩): برنامج البكالوريوس تكنولوجيا التعليم - اختصاصي مراكز مصادر التعلم	٨٣
٣٦	مادة (٧٠): برنامج البكالوريوس تكنولوجيا التعليم - اختصاصي تكنولوجيا تعليم الفئات الخاصة	٨٤
٨٥	الباب الخامس: لوصيف مختصر للمقررات	
	أولاً: توصيف مختصر للمقررات التخصصية لبرامج إعداد معلم التعليم الابتدائي	٨٦
١	توصيف مختصر لمقررات تخصص اللغة العربية وآدابها (ابتدائي)	٨٧
٢	توصيف مختصر لمقررات تخصص اللغة الإنجليزية وآدابها (ابتدائي)	٩٣
٣	توصيف مختصر لمقررات تخصص الدراسات الاجتماعية (ابتدائي)	١٠١
٤	توصيف مختصر لمقررات تخصص العلوم (ابتدائي)	١٠٩
٥	توصيف مختصر لمقررات تخصص الرياضيات (ابتدائي)	١١٦
	ثانياً: توصيف مختصر للمقررات التخصصية لإعداد معلم الإعدادي والثانوي	١٢٧
٦	توصيف مختصر لمقررات تخصص اللغة العربية وآدابها (إعدادي وثنائي)	١٢٨
٧	توصيف مختصر لمقررات تخصص اللغة الإنجليزية وآدابها (إعدادي وثنائي)	١٣٥
٨	توصيف مختصر لمقررات تخصص اللغة الفرنسية وآدابها (إعدادي وثنائي)	١٤٣

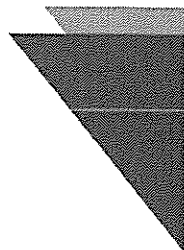
م	الموضوع	الصفحة
٩.	توصيف مختصر لمقررات تخصص اللغة الألمانية وآدابها (إعدادي وثانوي)	١٥٥
١٠.	توصيف مختصر لمقررات تخصص علم النفس التربوي (إعدادي وثانوي)	١٥٧
١١.	توصيف مختصر لمقررات تخصص التاريخ (إعدادي وثانوي)	١٦٣
١٢.	توصيف مختصر لمقررات تخصص الجغرافيا ونظم المعلومات الجغرافية (إعدادي وثانوي)	١٧٠
١٣.	توصيف مختصر لمقررات تخصص الفلسفة (إعدادي وثانوي)	١٧٩
١٤.	توصيف مختصر لمقررات تخصص الاجتماع (إعدادي وثانوي)	١٨٦
١٥.	توصيف مختصر لمقررات تخصص الفيزياء (إعدادي وثانوي)	١٩٢
١٦.	توصيف مختصر لمقررات تخصص الكيمياء (إعدادي وثانوي)	٢٠١
١٧.	توصيف مختصر لمقررات تخصص العلوم البيولوجية (إعدادي وثانوي)	٢١١
١٨.	توصيف مختصر لمقررات تخصص العلوم الجيولوجية (إعدادي وثانوي)	٢١٩
١٩.	توصيف مختصر لمقررات تخصص الرياضيات (إعدادي وثانوي)	٢٢٧
٢٠.	توصيف مختصر لمقررات تخصص العلوم الزراعية (إعدادي وثانوي)	٢٣٧
	ثالثاً: توصيف مختصر للمقررات التخصصية لإعداد معلم وأخصائي التربية الخاصة	٢٤٥
٢١.	توصيف مختصر لمقررات تخصص التربية الخاصة (ابتدائي وإعدادي وثانوي)	٢٤٦
٢٢.	توصيف مختصر لمقررات تخصص التربية الخاصة - اللغة العربية (ابتدائي وإعدادي وثانوي)	٢٤٦
٢٣.	توصيف مختصر لمقررات تخصص التربية الخاصة - اللغة الإنجليزية (ابتدائي وإعدادي وثانوي)	٢٥٦
	رابعاً: توصيف مختصر للمقررات التخصصية لبرامج إعداد معلم التخصصات النوعية	٢٥٨
٢٤.	توصيف مختصر لمقررات النوعية تخصص الحاسب الآلي (ابتدائي وإعدادي وثانوي)	٢٥٩
٢٥.	توصيف مختصر لمقررات النوعية تخصص الاقتصاد المنزلي (ابتدائي وإعدادي وثانوي)	٢٦٨
٢٦.	توصيف مختصر لمقررات النوعية تخصص التربية الفنية (ابتدائي وإعدادي وثانوي)	٢٧٦
٢٧.	توصيف مختصر لمقررات النوعية تخصص التربية الموسيقية (ابتدائي وإعدادي وثانوي)	٢٩٢
	خامساً: توصيف مختصر للمقررات التخصصية لبرامج إعداد معلم التعليم الفني (صناعي - تجاري)	٣٠٦
٢٨.	توصيف مختصر لمقررات تخصص العمارة (ثانوي)	٣٠٧
٢٩.	توصيف مختصر لمقررات تخصص التصميم والزخرفة والإعلان (ثانوي)	٣١٤
٣٠.	توصيف مختصر لمقررات تخصص الأثاث والصناعات الخشبية (ثانوي)	٣٢٠
٣١.	توصيف مختصر لمقررات تخصص المعادن والأثاث المعدني (ثانوي)	٣٢٧

م	الموضوع	الصفحة
٣٢	توصيف مختصر لمقررات تخصص الغزل والنسيج (ثانوي)	٣٣٣
٣٣	توصيف مختصر لمقررات تخصص طباعة وصباغة وتجهيز المنسوجات (ثانوي)	٣٣٩
٣٤	توصيف مختصر لمقررات تخصص الملابس الجاهزة (ثانوي)	٣٤٦
٣٥	توصيف مختصر لمقررات تخصص علوم التجارة (ثانوي)	٣٥٢
	سادساً: قائمة المقررات التخصصية لبرنامج إعداد معلم رياض الأطفال	٣٥٩
٣٦	توصيف مختصر لمقررات تخصص التربية للطفولة المبكرة (رياض الأطفال)	٣٦٠
	سابعاً: قوائم المقررات التخصصية لبرنامج إعداد معلم وأخصائي تكنولوجيا التعليم	٣٦٨
٣٧	توصيف مختصر لمقررات - اختصاصي تكنولوجيا التعليم	٣٦٩
٣٨	توصيف مختصر لمقررات - اختصاصي مراكز مصادر التعلم	٣٧٥
٣٩	توصيف مختصر لمقررات - اختصاصي تكنولوجيا تعليم الفئات الخاصة	٣٧٩
٣٨٣	الباب السادس: نظام اللقويح ببرنامج التدريب الميداني [التربية العملية]	
	أولاً: بطاقة تقويم أداء الطالب المعلم من قبل المشرف التربوي (الجامعي)	٣٨٧
	ثانياً: بطاقة تقويم أداء الطالب المعلم من قبل المشرف الفني:	٣٨٨
	١. بطاقة تقويم أداء الطالب/ المعلم في التخطيط للتدريس	٣٨٨
	٢. بطاقة تقويم أداء الطالب/ المعلم في تنفيذ التدريس وإدارة بيئة التعلم	٣٨٩
	٣. بطاقة تقويم أداء الطالب/ المعلم في تقييم التدريس	٣٩٠
	٤. بطاقة تقويم أداء الطالب/ المعلم في مهارات التواصل الاجتماعي	٣٩٠
	٥. بطاقة تقويم أداء الطالب/ المعلم في التأمل الذاتي لممارساته	٣٩١
	ثالثاً: بطاقة تقويم أداء الطالب المعلم من قبل مدير المدرسة	٣٩٢
	رابعاً: بطاقة تقويم أداء الطالب/ المعلم لذاته	٣٩٣
	١. بطاقة تقويم الطالب المعلم لممارسات التدريس	٣٩٣
	٢. بطاقة تقويم سلوكي وتفاعلاتي الاجتماعية داخل مدرسة التدريب	٣٩٥
	٣. بطاقة تقويم النمو المهني	٣٩٥
	خامساً: بطاقات تقويم المشرفين على التربية العملية	٣٩٦
	١. بطاقة تقويم المشرف التربوي	٣٩٦

٢١

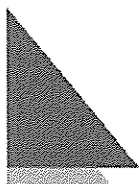
م	الموضوع	الصفحة
	٢. بطاقة تقويم المشرف الفني/ الأكاديمي	٣٩٧
	٣. بطاقة تقويم مدير المدرسة	٣٩٨
	سادساً: معايير اختيار المشرفين على التربية العملية	٣٩٩
	خاتمة	٤٠٠
	فريق العمل	٤٠٢

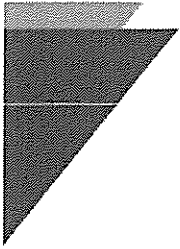
٢١



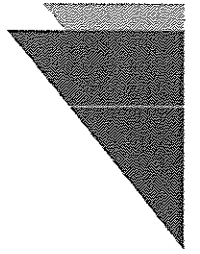
C

C



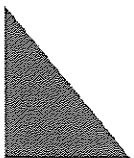


المقدمة



€

€



اللائحة الموحدة لإعداد المعلم بكلليات التربية

[مرحلة الليسانس / البكالوريوس]

وفقا لنظام الساعات المعتمدة

مقدمة:

تأسيساً على أن إصلاح التعليم المصري هو حجر أساس في تحقيق رؤية مصر ٢٠٣٠ م، وبناء شخصية المواطن القادر على المنافسة، ومواجهة تحديات الحاضر والمستقبل، وتسليماً بأن المعلم هو الفاعل الرئيس في منظومة التعليم، وأن الإعداد الجيد له وتنميته مهنيًا هو المرتكز لإصلاحها؛ تتواصل جهود لجنة قطاع الدراسات التربوية بالمجلس الأعلى للجامعات في ترقية كليات التربية، وتطوير برامجها تطويراً شاملاً، في إطار المعايير المرجعية، والخبرات الدولية الجيدة من جهة، واستجابة لاحتياجات سوق العمل، ومتطلبات تطوير التعليم قبل الجامعي من جهة أخرى.

وفي هذا السياق استجابت اللجنة للحاجة الماسة والعاجلة لتعظيم الاهتمام بالجوانب التطبيقية في برامج إعداد المعلم في كليات التربية، ومنها زيادة فترة التدريب الميداني للطلاب المعلم في المدارس، لإكسابه الجدارات اللازمة لممارسة المهنة، وبالتالي تم اقتراح إعادة هيكلة تلك البرامج، بنظام الساعات المعتمدة، وذلك وفق وثيقة المراكز الرئيسية، والمعالم المرجعية التي أتمدت من المجلس الأعلى للجامعات في مارس ٢٠٢٣؛ والتي جاءت مكملية لجهود التطوير التي بدأت منذ العام ٢٠١٩ م بلجنة القطاع وتتويجاً لها؛ وهى الوثيقة التي أعدت في ضوء مجموعة من المعايير الدولية، وأفضل الممارسات المحلية، والعالمية، هذا فضلاً عن رؤى مجموعة من الخبراء بالهيئة القومية لضمان جودة التعليم والاعتماد، ووزارة التربية والتعليم والتعليم الفني، والأكاديمية المهنية للمعلمين.

ولاستيفاء هذا الغرض؛ قام المجلس الأعلى للجامعات بوزارة التعليم العالي والبحث العلمي بتكليف فريق عمل من خبراء وأعضاء لجنة القطاع بإعداد مقترح لإعادة الهيكلة المستهدفة، وكتابة الصيغة التنفيذية له؛ تمهيداً لاعتماده، وتطبيقه في العام الجامعي ٢٠٢٣/٢٠٢٤؛ وكان من بين أبرز معالم هذا المقترح: زيادة عدد الساعات الخاصة بالجوانب التطبيقية والعملية والميدانية، وتخصيص الفصلين السابع والثامن من المستوى الرابع، لتنفيذ مشروع التخرج، وبحوث الفعل، والجزء الأكبر من التدريب الميداني في المدارس - بالتعاون مع وزارة التربية والتعليم والتعليم الفني - وتحديد محور مشترك من المقررات الإجبارية المشتركة Core Curriculum في كل مكون من المكونات الثلاثة لكل برنامج: مكون التخصص، والمكون التربوي، والمكون الثقافي؛ بحيث تُشكل هذه المقررات ٨٠٪ من عدد الساعات المعتمدة لكل برنامج، وتكون مشتركة بين جميع كليات التربية، وذلك عملاً

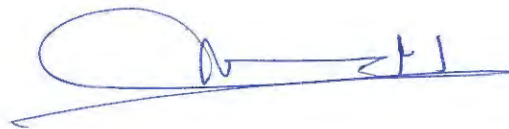
على الارتقاء بمستوى جودة خريجي كليات التربية، وسعيًا نحو تطبيق اختبارات مشتركة بين الكليات، وجاء تحديد تلك المقررات استنادًا إلى المعايير المرجعية الدولية والمحلية، والخبرات الدولية الجيدة، وكذا خبرات كليات التربية التي تتوافر بها الأقسام التربوية جنبًا إلى جنب مع الأقسام التخصصية في العلوم الأساسية والإنسانية، وحُصص ٢٠٪ من عدد الساعات المعتمدة لكل برنامج من البرامج لاقتراح الكليات من المقررات الإجبارية غير المشتركة، والمقررات الاختيارية في المكونات الثلاثة لكل برنامج، وذلك لإتاحة فرص التميز والمنافسة بين الكليات. ورُوعي أن تكون مسميات الدرجات العلمية التي تُمنح بنفس المسميات الواردة باللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات، ووفق ما هو متبع في اللوائح الداخلية لكليات التربية مع إضافة مسمى التخصص في شهادة التخرج.

فضلاً عما سبق تأتي ضرورة المتابعة والتقييم المستمرين لتنفيذ برامج إعداد المعلم المُعاد هيكلتها في العام الجامعي ٢٠٢٣/٢٠٢٤ م، والإفادة من نتائج المتابعة والتقييم في مواصلة تطوير هذه البرامج، استنادًا إلى الجدارات والمعايير المصرية الخاصة بالتدريس، وترتيبًا على بناء المقررات البنائية، واختبارات القبول، ومتطلبات رخصة ممارسة مهنة التدريس، وذلك استعانةً بالشراكات مع بعض الجامعات العالمية، وبالتنسيق مع مبادرة تميز المعلم (TEI) Teacher Excellence Initiative، وهي المبادرة التي تستهدف تحسين جودة إعداد المعلم في الجامعات المصرية، ودعم تطوير إصلاح التعليم قبل الجامعي.

والله وليّ النوفيق

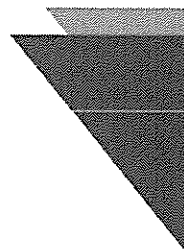
فريق العمل

مايو ٢٠٢٣ ع



الباب الأول

الاطار العام للأداة



e

e

1

الباب الأول

الاطار العام للأكاديمية

المرتكزات الأساسية:

تستند لجنة قطاع كليات التربية إلى مجموعة من المرتكزات الأساسية والمعالم المرجعية لإعادة هيكلة اللوائح الداخلية المطورة لكليات التربية (مرحلة البكالوريوس، الليسانس)، وتتمثل المرتكزات فيما يأتي:

١. الاستناد إلى الخبرات الدولية الجيدة **Good Practices** بالجامعات الأجنبية المتقدمة **Top Ranking** في برامج إعداد المعلم، وكذا المعايير المرجعية الدولية الخاصة بإعداد المعلمين، معايير مجلس اعتماد إعداد المعلمين **CAEP**، وذلك بما يخدم استراتيجية التنمية المستدامة - رؤية مصر ٢٠٣٠.

٢. إيلاء مهارات القرن الحادي والعشرين اهتماما خاصا في البرامج الجديدة؛ تلك التي تركز على التعلم والابتكار ومحو الأمية الرقمية والمهارات المهنية والحياتية، والتي لا غنى عنها لكل معلم يمارس مهنة التدريس بتوجهات عالمية معاصرة.

٣. استثمار الخبرات التي اكتسبتها لجنة قطاع كليات التربية في إعداد الأطر الفكرية، ومرجعيات تطوير برامج كليات التربية منذ عام ٢٠١٦، بالإضافة للخبرات التي اكتسبتها بعض الكليات في بناء بعض البرامج والمشروعات التربوية ذات التوجهات الحديثة، مثل: برنامج إعداد معلمي مدارس المتفوقين في العلوم والتكنولوجيا، ومشروع الشراكة بين كليات التربية، ومدارس وزارة التربية والتعليم.

٤. تأكيد مبدأ الشراكة مع كليات العلوم والآداب بالجامعات المصرية ووزارة التربية والتعليم؛ باعتبارهم شركاء أساسيين فاعلين في مختلف عمليات برامج إعداد المعلم.

٥. مهارات وخبرات أعضاء هيئة التدريس بالكليات والزملاء من العاملين في وزارة التربية والتعليم؛ والمعنيين بالإشراف على الطلاب أثناء فترة التدريب الميداني بشكله المقترح؛ حيث يتطلب تواصلًا لصيقًا بالطلاب، وأساليب مختلفة في الإشراف والإرشاد والتقويم **Mentoring**.

٦. الانتقاء الجيد للطلاب المتحقيين بالدراسة في كليات التربية، من خلال استخدام حزمة من الاختبارات والمقاييس المقننة، تكشف عن استعدادات وقدرات المتقدمين للالتحاق بكليات التربية، هذا فضلاً عن الاستناد إلى درجات الطالب في اختبارات الثانوية العامة.

٧. التوصل إلى صيغة جديدة لمتطلبات الإعداد الأكاديمي في التخصص الدراس؛ بما يضمن توافر برامج علمية ترتبط بشكل مباشر بأهداف إعداد المعلم في المراحل التعليمية، وبما يتوافق مع متطلبات المناهج الدراسية، ويواكب مستحدثات الإعداد العالمي المتميز في هذا الصدد.

٨. اعتبار التقويم والمتابعة جزءاً أساسياً في مكونات البرامج المطورة لإعداد المعلم في كليات التربية بما يعني توفير أدلة وشواهد تظهر مدى نجاح البرنامج في تحقيق أهدافه ومتطلبات تعديله عند الحاجة.

المعالم المرجعية:

تأتي المعالم المرجعية لإعادة هيكلة اللوائح المطورة لإعداد المعلم في كليات التربية (مرحلة البكالوريوس/الليسانس) مترتبة على المرتكزات المشار إليها، وتتمثل هذه المعالم في:

١. بناء البرامج المطورة بنظام الساعات المعتمدة وفقاً لما يأتي:
 - لإعداد معلم التعليم الابتدائي: ١١٨-١٢٢ ساعة معتمدة.
 - لإعداد معلم المرحلة الإعدادية والمرحلة الثانوية: ١٢٨-١٣٢ ساعة معتمدة.
٢. توزيع خطة الدراسة على ثمانية فصول دراسية، في أربع مستويات، مع التركيز على التدريب الميداني المستمر في المستوى الرابع على مدى فصلين دراسيين، بحيث يصبح الطالب بعد الانتهاء من هذا البرنامج مؤهلاً للتقدم للحصول على ترخيص مزاولة مهنة التعليم.
٣. استناد البرنامج إلى أربعة مكونات أساسية هي: مكون الإعداد التخصصي، ومكون الإعداد التربوي، ومكون الإعداد الثقافي، ومكون التدريب الميداني.
٤. التدريب الميداني مكون رئيس في إعداد المعلم، يتطلب تناوله منذ السنة الأولى للدراسة وحتى نهاية مرحلة الإعداد؛ ويرتبط ارتباطاً وثيقاً بالمقررات ذات الصلة وفي مقدمتها مقررات طرق التدريس بحيث تتضمن هذه المقررات جانباً نظرياً يتم تدريسه داخل الكلية وجانباً تطبيقياً يتم تنفيذه داخل المدرسة، ومنها: ممارسة عمليات المشاهدة التقويمية، والتدريس المصغر **Micro teaching** والدراسة الإكلينيكية، والتجارب الميدانية، تحت إشراف أعضاء هيئة التدريس المؤهلين لذلك بكليات التربية، والكوادر المناسبة من العاملين بالمدارس بوزارة التربية والتعليم؛ وذلك بما يسهم في ربط الطالب المعلم ببيئة التعليم والتعلم.
٥. تحديد محور مشترك **Core-Curriculume** من المقررات الإجبارية المشتركة في جميع التخصصات في كل مكون من مكونات البرنامج، بشكل يتم تعميمه على جميع الكليات لضمان تقارب مستويات الخريجين في الإعداد المهني والإعداد التخصصي الرصين.
٦. تحديد مقررات بينية متعددة التخصصات يتحدد عددها وفقاً للمرحلة الدراسية المستهدفة من البرنامج، بحيث يكون أكبر عدد لهذه المقررات في برنامج إعداد معلم الصفوف الثلاثة الأولى من المرحلة الابتدائية وأقل عدد من هذه المقررات في برنامج إعداد معلم المرحلة الثانوية.
٧. تحديد مقررات ومشروعات اختيارية في كل من الإعداد التخصصي، والإعداد التربوي، والإعداد الثقافي، ترتبط باهتمامات الطلاب، وتعكس خصوصية وتميز كل كلية من كليات التربية.
٨. السعي لإرساء الرقمة، وتفعيل إمكانات **ICT**، في مختلف عمليات إعداد المعلم، وفقاً للتكنولوجيا المتوافرة في الميدان، بأسلوب يحفظ لكل طالب ما أنجزه من خلال ملف الإنجاز الإلكتروني، ويساعده على تطوير ذاته بذاته والسعي نحو التميز.
٩. الاهتمام باستخدام بنوك الأسئلة والاختبارات الإلكترونية، والأدوات العلمية الأخرى، لتحديد مستوى تحقق نواتج التعلم المستهدفة **ILO's**.

١٠. تضمين البرنامج مقرراً بينياً متكاملأ Capstone Course يمثل مشروع التخرج، ويهدف إلى تدريب الطالب المعلم في السنة الأخيرة على استخدام منهجية البحث العلمي عبر بحوث الفعل Action Research.

١١. قيام كل كلية باقتراح المقررات الاختيارية في المكونين التخصصي والتربوي بحيث يكون توزيع الساعات المعتمدة وفقاً للجدول التالية:

- لإعداد معلم الابتدائي:

متوسط الساعات المعتمدة	ميداني	ثقافي	تربوي		تخصصي	
			محتوي مشترك	اقتراح الكلية*	محتوي مشترك	اقتراح الكلية*
١٢٠	١٤	٦	٢٠	٦	١٤	٦٠
			٢٦		٧٤	

- لإعداد معلم الإعدادي والثانوي:

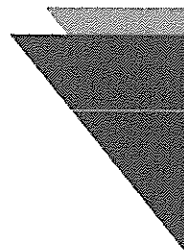
متوسط الساعات المعتمدة	ميداني	ثقافي	تربوي		تخصصي	
			محتوي مشترك	اقتراح الكلية*	محتوي مشترك	اقتراح الكلية*
١٣٠	١٤	٦	٢٠	٦	١٤	٧٠
			٢٦		٨٤	

* توضح الجداول التفصيلية بمتن اللائحة الحالية استخدام الحد الأقصى للعدد الكلي للساعات المعتمدة بزيادة ساعتان للمقررات التربوية الاختيارية ليصبح (٨) ساعات؛ بإجمالي (١٢٢) ساعة ببرامج إعداد معلم الابتدائي و(١٣٢) ساعة ببرامج إعداد معلم الإعدادي والثانوي، كما تتضمن المادة (١٦) باللائحة الحالية توصيفاً للتدريب الميداني وإجراءاته.

مبررات استخدام نظام الساعات المعتمدة:

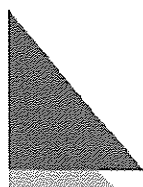
يتميز نظام الساعات المعتمدة بمميزات تخدم العملية التعليمية وتسهم في إثرائها، وتساعد على الارتقاء بمستوى الخريجين، وتؤهلهم للمنافسة بما يتوافق ومتطلبات سوق العمل المحلية والعالمية؛ من خلال إعداد معلم متميز في إطار مواكبة تطورات نظم التعليم الجامعية العالمية، ومن أهم ما يميز هذا النظام:

١. تحقيق أعلى قدر ممكن من الإفادة للطلاب من خلال التفاعل المباشر والمستمر مع أعضاء هيئة التدريس.
٢. السماح للطلاب بالاختيار بين عدد من المقررات التي تتوافق مع ميولهم ورغباتهم، وتساعد على إبراز جوانب تميزهم وتفوقهم.
٣. تعزيز العلاقة بين الطلاب والأساتذة عن طريق وجود المرشد الأكاديمي، الذي يوجه الطلاب للطريق الصحيح، ويتابعهم متابعة مستمرة بناءً على ميولهم ورغباتهم وقدراتهم، ويساعدهم في حل المشكلات التي تواجههم.
٤. التقويم المستمر، وعدم الاقتصار على الامتحان النهائي فقط، بل يتم تقويم الطلاب عن طريق إجراء عدد من البحوث والقراءات والمناقشات خلال الفصل الدراسي.
٥. توفير الشفافية التامة في معرفة أسلوب التقويم وطرائقه، وهو ما يضمن للطلاب معرفة مستواه الحقيقي، ويساعده على مراجعة نفسه، وتصحيح أخطائه.
٦. إتاحة الفرصة أمام الطالب للتخصص داخل التخصص، من خلال نظام التسجيل في مواد للتخصص الفرعي Minor داخل التخصص الأساسي Major.



©

©



الباب الثاني

أحكام عامة وانتقالية

الباب الثاني

أحكام عامة وانتقالية

مادة (١) المواد والبنود المكملة لللائحة:

١. يعد ما ورد ذكره في الباب الأول من اللائحة الحالية مكملًا لها ومتممًا لموادها.
٢. تقدم اللائحة الحالية هيكلًا موحدًا لكافة البرامج العامة وما يقابلها من البرامج الخاصة بمصروفات أيًا كانت لغة تدريسها؛ لإعداد معلم الابتدائي ومعلم الإعدادي والثانوي بكافة الكليات التابعة لقطاع الدراسات التربوية بالمجلس الأعلى للجامعات.
٣. فيما يتعلق بالبرامج الخاصة بمصروفات والتي لا يوجد لها مقابل في البرامج العامة لإعداد معلم الابتدائي ومعلم الإعدادي والثانوي بالكلية فيمكن إعادة هيكلتها على النحو الوارد في اللائحة الحالية بموافقة مجلس الكلية والجامعة ويخطر بها المجلس الأعلى للجامعات.
٤. تقوم كل كلية بتنفيذ البرامج التابعة لها فقط وفق آخر لائحة دراسية صادر لها قرار وزاري، وفي حال رغبة الكلية في تنفيذ أحد البرامج للمرة الأولى فإنها تلتزم باتخاذ الإجراءات القانونية اللازمة لاعتماد اللوائح الدراسية والتي تتضمن التأكد من كفاية الموارد المادية والبشرية للتنفيذ وإصدار القرار الوزاري اللازم بشأنها.
٥. يتم تنفيذ كافة برامج الكليات وفق هيكل الخطة الدراسية الوارد بالمادتين ٢٩ و ٣٦ من اللائحة الحالية لكل من برامج إعداد معلم الابتدائي ومعلم الإعدادي والثانوي على الترتيب، حيث يتضمن كل منها عدد أربعة مستويات وثمانية فصول بإجمالي عدد ١٢٢ و ١٣٢ ساعة معتمدة على الترتيب، ويخصص فيهما الفصلين الأخيرين للتدريب الميداني وبحوث الفعل ومشروع التخرج دون غيرها.
٦. توضح المادة رقم ٢٧ من اللائحة الحالية قوائم للمقررات التربوية والثقافية الإجبارية والاختيارية والتدريب الميداني وعدد ساعاتها المعتمدة الثابتة بكافة برامج إعداد معلم الابتدائي وكذلك لإعداد معلم الإعدادي والثانوي،
٧. توضح المواد بأرقام من ٣٠ إلى ٣٤ وكذلك بأرقام من ٣٦ إلى ٧٠ قوائم للمقررات التخصصية لكل من برامج إعداد معلم الابتدائي ومعلم الإعدادي والثانوي على الترتيب، حيث يتضمن كل منها ما نسبته ٨٠٪ من المقررات الإجبارية المشتركة، كما تتضمن قوائم بأسماء بعض المقررات الاختيارية كأمثلة يمكن استبدالها أو الأخذ بها أو الإضافة إليها كمقررات مختارة؛ لتوسيع مدى الاختيار لدى الطلاب مع إتاحة الفرصة لتمييز كل برنامج بنسبة ٢٠٪، ويتم توزيع كافة المقررات على المستويات الدراسية من الأول إلى الثالث وفق ما تقره مجالس الكليات والجامعات ويخطر بها المجلس الأعلى للجامعات.
٨. تقوم الكليات بتحديد المقررات الاختيارية ووضع التوصيف اللازم لها، وكذلك المتطلبات القبلية الضرورية لدراسة بعض المقررات؛ بما يحقق المدى والتتابع للبرامج. كما تقوم باستيفاء توزيع الساعات التدريسية النظرية والعملية والتطبيقية الأسبوعية بالخطط الدراسية الواردة بالمادتين ٢٩ و ٣٦، وكذلك طرق التقويم لكل مقرر وفق القواعد المذكورة بالمادة رقم ٩ باللائحة الحالية، ويمكن الاستعانة بالرموز الواردة في مادة رقم ٢ التالية باللائحة الحالية لوضع الرقم الكودي لكل مقرر وفق تخصص كل منها، أو بحسب ما تقره مجالس الكليات والجامعات ويخطر بها المجلس الأعلى للجامعات.

٩. تطبق أحكام اللائحة الحالية على الطلاب المستجدين بالكلية ابتداء من العام الدراسي التالي لصدور القرار الوزاري الخاص بها، أما الطلاب المقيدون قبل هذا التاريخ فتسري عليهم أحكام اللائحة الحالية إذا تم استيفاء جميع شروطها وبعد عمل المقاصة العلمية اللازمة وأخذ الموافقات على ذلك من مجلس القسم ومجلس الكلية.

١٠. لمجلس الكلية أن يتخذ القرارات اللازمة لتنفيذ هذه اللائحة وتيسير إجراءاتها وإعلانها على الموقع الرسمي للكلية.

١١. يطبق فيما لم يرد في شأنه نص باللائحة الحالية أحكام قانون تنظيم الجامعات المصرية؛ ولائحته التنفيذية والقوانين المعدلة لهما، والقرارات الوزارية، وقرارات المجلس الأعلى للجامعات ذات العلاقة وقرارات مجلس الجامعة.

مادة (٢): أقسام الكلية وأكواد المقررات.

• يشار إلى أقسام الكلية كما بالأمثلة الاسترشادية الموضحة بالجدول التالي:

م	الأقسام التربوية ورموزها	الأقسام التخصصية ورموزها
١.	أصول التربية (FOU)	لغات اللغة الألمانية (GER)
٢.	التربية الخاصة (SPE)	لغات اللغة الإنجليزية (ENG)
٣.	التربية المقارنة والإدارة التعليمية (COM)	لغات اللغة العربية والدراسات الإسلامية (ARB)
٤.	الصحة النفسية (MEN)	لغات اللغة الفرنسية (FRA)
٥.	علم النفس التربوي (PSY)	أدبي التاريخ (HIS)
٦.	المناهج وطرق التدريس (CUR)	أدبي الجغرافيا (GOG)
٧.	تكنولوجيا التعليم (TEC)	أدبي الفلسفة والاجتماع (PHS)
٨.		علمي الرياضيات (MAT)
٩.		علمي العلوم البيولوجية والجيولوجية (BGS)
١٠.		علمي الفيزياء (PHY)
١١.		علمي الكيمياء (CHE)
	أخرى*....	أخرى*....

* تضيف كل كلية رموز أقسامها مع استبعاد رموز الأقسام غير الموجودة لديها.

يتكون كود المقرر من خمسة إلى سبع خانات لتيسير العمل بقواعد البيانات الإلكترونية لاحقاً، وتبدأ بثلاثة حروف تدل على رمز القسم المعنى بالتدريس، يليها الرقم الأول الذي يدل على رقم المستوى، والرقم الثاني يدل على الفصل الدراسي، والرقم الثالث يدل على ترتيب المقرر بين المقررات في الفصل الدراسي. وفي حال أن يكون المقرر اختياريًا يعطى له رمز (E)، ثم رقم يدل على الترتيب، وفقاً للمثال التالي:

SPY483E3 سيكولوجية التعليم والتعلم						
3	E	3	8	4	SPY	سيكولوجية التعليم والتعلم
ترتيب المقرر بين المقررات الاختيارية	المقرر اختياري E	ترتيب المقرر بالفصل الدراسي	الفصل الدراسي	المستوى الدراسي	علم النفس التربوي القسم المعني	اسم المقرر

■ متطلبات الجامعة يخصص لها أحرف (UNV) أو بحسب نظام كل جامعة.

- متطلبات الكلية يخصص لها أحرف (EDU) أو بحسب نظام كل كلية.
- جميع المقررات بدون ساعات معتمدة تم تميزها بوضع حرف (N) بعد الحروف الثلاثة الأولى ودون تحديد رقم المستوى أو الفصل أو ترتيب ضمن المقررات.
- يجوز أن تختلف طريقة التكويد بحسب النظام الإلكتروني المتبع في إدخال البيانات بكل جامعة وفق ما تقره مجالس الكليات والجامعات.

مادة (٣) قائمة ببرامج الدرجة الجامعية الأولى (البكالوريوس أو الليسانس) بالكليات التابعة لقطاع الدراسات التربوية بالمجلس الأعلى للجامعات:

أولاً: برامج إعداد معلم التعليم الابتدائي:

- الليسانس في الآداب والتربية (الابتدائي) في أحد التخصصات الآتية:

١. اللغة العربية وآدابها.

٢. اللغة الإنجليزية وآدابها.

٣. الدراسات الاجتماعية.

- البكالوريوس في العلوم والتربية (الابتدائي) في أحد التخصصات الآتية:

٤. العلوم.

٥. الرياضيات.

ثانياً: برامج إعداد معلم التعليم الإعدادي والثانوي:

- الليسانس في الآداب والتربية (الإعدادي والثانوي) في أحد التخصصات الآتية:

٦. اللغة العربية وآدابها.

٧. اللغة الإنجليزية وآدابها.

٨. اللغة الفرنسية وآدابها.

٩. اللغة الألمانية وآدابها.

١٠. علم النفس التربوي.

١١. التاريخ.

١٢. الجغرافيا ونظم المعلومات الجغرافية.

١٣. الفلسفة.

١٤. الاجتماع.

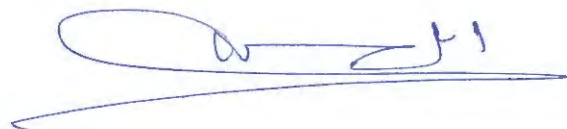
- البكالوريوس في العلوم والتربية (الإعدادي والثانوي) في أحد التخصصات الآتية:

١٥. الفيزياء.

١٦. الكيمياء.

١٧. العلوم البيولوجية.

١٨. العلوم الجيولوجية.



١٩. الرياضيات.

٢٠. العلوم الزراعية

ثالثاً: برامج إعداد معلمي وأخصائي التربية الخاصة:

• البكالوريوس في التربية في أحد التخصصات الآتية:

٢١. التربية الخاصة.

٢٢. التربية الخاصة/ اللغة العربية (ابتدائي وإعدادي وثانوي).

٢٣. التربية الخاصة/ اللغة الإنجليزية (ابتدائي وإعدادي وثانوي).

رابعاً: برامج إعداد معلمي التخصصات النوعية:

• البكالوريوس في أحد التخصصات الآتية:

٢٤. الحاسب الآلي (ابتدائي وإعدادي وثانوي).

٢٥. الاقتصاد المنزلي (ابتدائي وإعدادي وثانوي).

٢٦. التربية الفنية (ابتدائي وإعدادي وثانوي).

٢٧. التربية الموسيقية (ابتدائي وإعدادي وثانوي).

خامساً: برامج إعداد معلم التعليم الفني:

• البكالوريوس في التعليم الفني والصناعي في أحد التخصصات الآتية:

٢٨. العمارة (ثانوي).

٢٩. التصميم والزخرفة والإعلان (ثانوي).

٣٠. الأثاث والصناعات الخشبية (ثانوي).

٣١. المعادن والأثاث المعدني (ثانوي).

٣٢. الغزل والنسيج (ثانوي).

٣٣. طباعة وصباغة وتجهيز المنسوجات (ثانوي).

٣٤. الملابس الجاهزة (ثانوي).

٣٥. علوم التجارة (ثانوي).

سادساً: برنامج إعداد معلم رياض الأطفال:

• بكالوريوس الطفولة والتربية في تخصص:

٣٦. التربية للطفولة المبكرة (رياض الأطفال).

سابعاً: برامج إعداد متخصصي تكنولوجيا التعليم:

• البكالوريوس في تكنولوجيا التعليم في أحد التخصصات الآتية:

٣٧. اختصاصي تكنولوجيا التعليم.

٣٨. اختصاصي مراكز مصادر التعلم.

٣٩. اختصاصي تكنولوجيا تعليم الفئات الخاصة.

- تعد كافة البرامج التي تقدمها كليات التربية - طبقاً لآخر قرار وزاري صادر للائحة كل كلية - مكملة لقائمة البرامج الواردة بالمادة ٣ من اللائحة الحالية ومتممة لها.
- تمنح الجامعة بناءً على طلب الكلية درجة البكالوريوس أو الليسانس بنظام الساعات المعتمدة للطلاب الذين أتموا بنجاح كافة متطلبات التخرج طبقاً لمسمى الدرجة الوارد بآخر قرار وزاري للائحة كل كلية.

مادة (٤) شروط القبول والقيود ببرامج الساعات المعتمدة:

١. أن يكون الطالب حاصلاً على شهادة إتمام دراسة الثانوية العامة، أو ما يعادلها.
٢. أن يكون مستوفياً لشروط القبول التي يحددها المجلس الأعلى للجامعات، والمنصوص عليها في اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات.
٣. أن يكون متفرغاً للدراسة بالكلية.
٤. أن يجتاز الطالب ما تجرّه الكلية من اختبارات قبول؛ للتحقق من حسن لياقته لمهنة التدريس.
٥. اجتياز الكشف الطبي للتأكد من سلامته البدنية لممارسة مهنة التعليم.
٦. يحدد مجلس الكلية شروط القبول بالبرامج الخاصة - بعد موافقة مجلس الجامعة - وفقاً لطبيعة البرنامج.
٧. يجوز أن تقبل الكلية في مرحلة الليسانس أو البكالوريوس طلاباً من الحاصلين على درجة الليسانس أو البكالوريوس أو ما يعادلها من كليات أو معاهد معترف بها من المجلس الأعلى للجامعات، وتحدد المستوى والشعبة التي يقيد بها الطالب والمقررات التي يعفى من دراستها في كل حالة بقرار من مجلس الكلية بعد أخذ رأي الأقسام المختصة، ويسري هذا القرار على خريجي الكلية الراغبين في الالتحاق بشعبة تختلف عن الشعبة التي تخرجوا منها، وذلك وفقاً لشروط كل كلية.

مادة (٥) شروط واجراءات التشعيب الداخلي:

- يتم تشعيب الطلاب في جميع البرامج من المستوى الأول.
- يتم التشعيب وفقاً لإجراءات ومعايير موضوعية يقرها مجلس الكلية والجامعة.

مادة (٦) مواعيد الدراسة ببرامج الساعات المعتمدة:

- فصل الخريف: يبدأ في سبتمبر ولمدة ١٥ أسبوعاً دراسياً شاملاً الامتحانات.
- فصل الربيع: يبدأ في فبراير ولمدة ١٥ أسبوعاً دراسياً شاملاً الامتحانات.
- فصل الصيف: يبدأ في يوليو ولمدة ٨ أسابيع دراسية شاملة الامتحانات.

مادة (٧) القواعد العامة لتسجيل المقررات:

- يقرر مجلس الكلية الحد الأدنى أو الأقصى لعدد الطلاب لفتح مقررات دراسية بناءً على اقتراح مجالس الأقسام.
- يحق للطلاب أن يحذف/ يضيف أي مقرر قبل نهاية الأسبوع الثاني من بداية الفصل الدراسي (الخريف - الربيع) أو نهاية الأسبوع الأول من فصل الصيف بعد استيفاء الحذف أو الإضافة في استمارة تسجيل المقررات وموقعه من المرشد الأكاديمي، دون أن يظهر المقرر الذي تم حذفه في سجله الدراسي، وبحسب ما تقره مجالس الكليات والجامعات.



- يسمح للطلاب بالانسحاب من المقرر الدراسي قبل نهاية الأسبوع الثاني عشر من بداية فصلي الربيع والخريف أو الأسبوع السادس من الفصل الصيفي، بعد تعبئة استمارة الانسحاب وموقعه من المرشد الأكاديمي، وفي هذه الحالة لا تحسب للطلاب ساعات هذا المقرر، ويرصد له تقدير منسحب في سجله الدراسي.
- لا يسمح للطلاب بدخول الامتحان النهائي إلا إذا حضر ٧٥٪ على الأقل من الساعات التدريسية للمقرر؛ فإذا تجاوزت نسبة غيابه ٢٥٪ من مجموع عدد الساعات التدريسية للمقرر، يخطر بحرمانه من دخول امتحان نهاية الفصل، ويرصد له في سجله الدراسي منسحباً انسحاباً إجبارياً من المقرر.
- يحصل الطالب على تقدير غير مكتمل إذا تعذر عليه دخول الامتحان النهائي لمقرر أو إتمام بعض متطلباته لأسباب قهريه يقبله مجلس الكلية شريطة أن يكون قد حضر وأدى ٧٥٪ على الأقل من متطلبات المقرر وعليه أداء الامتحان خلال أسبوعين من بدء الفصل الدراسي التالي، وإذا لم يتحقق ذلك يحصل على تقدير "منسحب إجباري".
- يرصد في سجل الطالب الدراسي جميع تقديرات المقررات الحاصل عليها في جميع محاولاته وتدخل كلها في حساب متوسط نقاط التقدير التراكمي للدرجات في جميع الفصول الدراسية.
- لا يحسب للطلاب المقرر ضمن الساعات المطلوبة للحصول على الدرجة إذا حصل فيه على أقل من ٦٠٪، ويجب عليه إعادة دراسة المقرر إذا كان أساسياً، ويحق للطالب دراسة مقرر بديل إذا كان اختياريًا، وتدخل الدرجات الحاصل عليها في محاولاته في حساب متوسط نقاط التقدير التراكمي للدرجات (CGPA) في جميع الفصول الدراسية.
- في حالة شطب الطالب من البرنامج، لا يحق له التسجيل لنفس البرنامج مرة أخرى في التخصص ذاته.
- لا يسمح للطلاب بالتسجيل في مقرر دراسي إذا كان له متطلب سابق، ويجب عليه أن يجتاز المتطلب السابق أولاً.
- يسمح للطلاب بالانسحاب من المقرر الدراسي بعد التسجيل عند استدعائه لأداء الخدمة العسكرية، ويرصد له تقدير منسحب لأداء الخدمة العسكرية في سجله الدراسي، ولا تحسب هذه الفترة ضمن مدة صلاحية المقررات.
- بالنسبة للطلاب المتعثرين في فصل التخرج تعرض حالتهم على مجلس الكلية والجامعة لاتخاذ القرار المناسب سواء بالرفض أو القبول.

مادة (٨) حساب المتوسط التراكمي للدرجات كما يلي:

- نقاط تقدير المقرر تساوي عدد الساعات المعتمدة للمقرر مضروباً في نقاط المقرر.
- GPA لكل مستوى دراسي يساوي مجموع نقاط تقدير جميع المقررات مقسوماً على مجموع الساعات المعتمدة لكل المقررات الدراسية التي استكمالها الطالب في المستوى الدراسي.
- (CGPA) يساوي مجموع نقاط تقدير جميع المقررات مقسوماً على مجموع ساعات البرنامج.

مادة (٩) قواعد التقييم للمقرر:

- الساعة المعتمدة = ٥٠ درجة موزعة كالتالي:
- ٧٠ % من الدرجة للامتحان التحريري النهائي.
- ٣٠ % من الدرجة موزعة على الأعمال الفصلية: الاختبارات العملية، والنظرية الدورية، والتطبيقية، والبحوث والمقالات وفقاً للمقرر.
- لكي ينجح الدارس في الامتحان النهائي لابد أن يحصل على مجموع لا يقل عن 60 % من الدرجة الكلية.

- يكون نظام احتساب النقاط لكل ساعة دراسية معتمدة بأحد التقديرات المشار إليها فيما يلي:

Gradeالتقدير	GPAالنقاط	النسبة المئوية Percentage	حالة الطالب
A ⁺	٤,٠	٩٧٪ فأعلى	ممتاز
A		٩٣٪ إلى أقل من ٩٧٪	
A ⁻		٨٩٪ إلى أقل من ٩٣٪	
B ⁺	٣,٣	٨٤٪ إلى أقل من ٨٩٪	جيد جدا
B	٣,٠	٨٠٪ إلى أقل من ٨٤٪	
B ⁻	٢,٧	٧٦٪ إلى أقل من ٨٠٪	
C ⁺	٢,٣	٧٣٪ إلى أقل من ٧٦٪	جيد //
C	٢,٠	٧٠٪ إلى أقل من ٧٣٪	
C ⁻	١,٧	٦٧٪ إلى أقل من ٧٠٪	
D ⁺	١,٣	٦٤٪ إلى أقل من ٦٧٪	مقبول
D	١,٠	٦٠٪ إلى أقل من ٦٤٪	
F	٠,٠	أقل من ٦٠٪	ضعيف //

مادة (١٠) حساب معدل التقدير العام:

- هو معدل نقاط الطالب في المواد التي درسها، ويتم حسابه كالآتي: مجموع النقاط التي حصل عليها الطالب مقسومًا على مجموع ساعات المقررات التي درسها الطالب.
- تحسب النقاط التي حصل عليها الطالب في كل مقرر بضرب عدد ساعات المقرر في وزن التقدير الذي حصل عليه الطالب في المقرر.

مادة (١١) الرسوم الدراسية:

تحدد الرسوم الدراسية في بداية كل عام دراسي قيمة المصروفات لجميع برامج الكلية العامة والخاصة بقرار من رئيس الجامعة، وبناءً على موافقة مجلس الجامعة.

مادة (١٢) تحويل الساعات المعتمدة:

بعد موافقة مجلس الكلية وبناءً على اقتراح مجلس القسم، يسمح للطالب بتحويل عدد من الساعات المعتمدة سبق له أن درسها في كلية / معهد أو جامعة أخرى، على أن تكون من بين متطلبات الحصول على الدرجة وأن يكون قد نجح فيها بتقدير لا يقل عن (B) أو ما يعادله بشروط، هي:

- ألا يزيد مجموع الساعات المحولة عن ٣٠٪ من مجموع الساعات الدراسية اللازمة للحصول على الدرجة.
- ألا تكون قد احتسبت له وحصل بموجب دراستها على شهادة أو درجة علمية أخرى.
- لا تدخل الساعات المعتمدة المحولة من جامعة أخرى في حساب متوسط نقاط التقدير التراكمي للدرجات CGPA.



مادة (١٣) المواظبة:

- أستاذ المقرر ملزم بتسجيل حضور الطلاب في الدروس العملية والتدريبات التطبيقية، ويكون التسجيل في كشوف متابعة تعدها الكلية لهذا الغرض.
- الطالب الذي يتغيب (٢٥٪) من عدد الساعات التدريسية للمقرر - بدون عذر - يخطر بجرمانه من المقرر.
- حالات التغيب عن الحضور - لأعذار قهرية - تعرض على لجنة شئون التعليم والطلاب استثناءً، وفي حال قبول العذر يتم إرسال صورة من قبول العذر لأستاذ المقرر، ويسمح للطالب بدخول الامتحان واستكمال متطلبات المقرر.
- يتم إعداد قائمة بأسماء الطلاب المحرومين من دخول الامتحان قبل بدء الاختبارات العملية بأسبوع على الأقل، واعتماد أسماء الطلاب المحرومين من وكيل الكلية لشئون التعليم والطلاب، وتسليم صورة منها للمرشدين الأكاديميين.
- يعد الطالب محروماً من دخول الاختبار بسبب الغياب راسباً في المقرر، ويرصد له تقدير محروم (DN)، إلا إذا قدم عذراً مقبولاً، ويتم اعتماده من لجنة شئون التعليم والطلاب ومجلس الكلية.
- لا تعد الالتزامات الإجبارية (مثل: التجنيد، أو الحبس على ذمة التحقيق) فترة غياب عن الدراسة.

مادة (١٤) التسجيل كمستمع:

يجوز لمجلس الكلية - بعد أخذ رأي مجالس الأقسام العلمية - أن يقبل طلاب من كليات الجامعة أو الجامعات الأخرى كمستمعين دون دخول الامتحان لبعض المقررات بالكلية، وفقاً لقواعد ومقابل مادي بناءً على قرار مجلس الكلية، وفي حال حضور الطالب ٧٥٪ من الساعات التدريسية للمقرر (أو أكثر)، يرصد له تقدير مستمع (L) Listener.

مادة (١٥) تأجيل الدراسة وإعادة دراسة المقررات:

- يحق للطالب التقدم بطلب تأجيل الدراسة لعذر تقبله لجنة شئون التعليم والطلاب ومجلس الكلية، على ألا تتجاوز مدة التأجيل فصلين دراسيين متتاليين أو ثلاثة فصول دراسية غير متتالية - كحد أقصى - طيلة بقائه في الجامعة، ويرصد تقدير (DEL-C) أي مؤجل فرصة، ولا تحتسب مدة التأجيل ضمن المدة اللازمة لإنهاء متطلبات التخرج.
- إذ لم يعد الطالب للدراسة بعد فترة التأجيل الممنوحة له فيلغى قيده بالكلية، ويجوز النظر في إعادة قيده بالكلية مرة واحدة فقط في الظروف الاستثنائية، على أن يلتحق الطالب مع بداية عام دراسي بموافقة مجلس الكلية.
- عندما تتم الموافقة على تأجيل الدراسة يلغى التسجيل في هذا الفصل الدراسي، ويقيد تاريخ التأجيل في سجل الطالب.
- يحق للطالب إعادة دراسة أي مقرر بغرض تحسين تقديره فيه أو معدله التراكمي، بحد أقصى مرتين للمقرر الواحد، وبحد أقصى مقررين، وذلك قبل فصل التخرج، ويدخل التقدير الأخير فقط في حساب المعدل التراكمي للطالب، وتظهر له جميع التقديرات الحاصل عليها في السجل الدراسي.

مادة (١٦) التدريب الميداني:

- يحتل مكون التدريب الميداني موقعاً بارزاً في البرامج التي تقدمها الكلية ويمثل محوراً مشتركاً بينها، وتزداد أهمية هذا المكون في المقترح الحاضر؛ بالنظر إليه كوسط Medium، ينفذ فيه الطالب المعلم مشروع التخرج، حيث يتم التركيز على التدريب الميداني المستمر في السنة الرابعة على مدى فصلين دراسيين هما السابع والثامن.

■ مخصص للتدريب الميداني في اللائحة الحالية عدد ١٥ ساعة؛ حيث يبدأ من المستوى الأول في عدة صورة يحددها مجلس الكلية بناء على اقتراح القسم المختص، ويمكن أن تتضمن مشاهدة وتدريب مصغر وتدريب عملي وحلقات للسمينار.

■ بانتهاء المستوى الثالث يكون الطالب المعلم قد أدى عدد ٤ ساعات معتمدة - على الأقل - بالتدريب الميداني من المستوى الأول إلى الثالث، بما يتيح له اختيار موضوع مشروع التخرج الذي سيقوم بإعداده بالمستوى الرابع بالكامل باستخدام بحوث الفعل بالتوازي مع أداء التدريب الميداني بأسلوب المعاشية والمخصص له عدد ١٠ ساعات معتمدة بالفصلين الأخيرين.

■ توزع درجات التدريب الميداني الخارجي على النحو التالي: ٤٠٪ للمشرف التربوي و ٤٠٪ للمشرف التخصصي و ٢٠٪ للمشرف من المدرسة.

■ يقوم قسم المناهج وطرق التدريس ومكتب أو وحدة التدريب الميداني بالكلية بإدارة التدريب الميداني؛ من حيث تحديد المشرفين المتخصصين سواء في العلوم التربوية أو التخصصية، وإعداد أدلة التدريب الميداني وأدوات التقويم، ويشرف مكتب التدريب الميداني على هذه الإجراءات بجميع البرامج تحت إشراف وكيل الكلية للتعليم والطلاب، وذلك على أن تتضمن ما يلي:

أ- عمل قاعدة بيانات وملف إنجاز الإلكتروني لكل طالب منذ التحاقه بالكلية حتى تخرجه، حيث يتابعه في: - كافة فاعليات المشاهدة والتدريب الميداني وبحوث الفعل، وتيسير الاتصال بالمدارس.

- تحديد موضوع مشروع التخرج بعد نهاية الفصل الدراسي السادس وقبل التحاقه بالمستوى الرابع.

ب- الإشراف على توزيع الإشراف التربوي على التدريب الميداني من المتخصصين سواء من داخل الكلية وخارجها، بالتنسيق والشراكة مع كافة الأقسام المعنية بالكلية.

ج- الإشراف على مقرر مشروع التخرج بشقيه ١ و ٢، على أن يتم التنسيق مع كافة أقسام الكلية لتحديد الأساتذة المشرفين على الطلاب، وفقا لللائحة المعتمدة من مجلس الكلية.

د- الإشراف على مقرر بحوث الفعل بالتنسيق والشراكة مع كافة الأقسام المعنية بالكلية.

هـ- يتم اختيار مدارس ومراكز وجهات التدريب المختلفة؛ وفقا لطبيعة البرنامج وفي ضوء المعايير التي يقرها مجلس الكلية.

مادة (١٧) مشروع التخرج:

■ يمثل مشروع التخرج آخر مقرر في البرامج المختلفة التي تقدمها الكلية، ويهدف إلى إكساب الطالب المعلم المهارات العملية المطلوبة للتعليم في مجال التخصص. ويؤكد هذا المقرر العلاقات البينية بين مقررات التخصص، والمقررات التربوية، والثقافية، ويرتبط - في بنيته - بمقرر التدريب الميداني في المستوى الرابع؛ حيث يتفكر الطالب المعلم في ممارساته في التعليم والتعلم في مجال التخصص، وما يواجهه من مشكلات، ويناقش زملاءه، والمعلمين، والمشرفين على التدريب الميداني في كيفية مواجهة تلك المشكلات والتحسين المستمر لأدائه؛ وهكذا يسهم هذا المقرر في بناء ثقافة التنمية المهنية المستمرة لدى الطلاب المعلمين. ويصمم الطالب المعلم - خلال مشروع التخرج - بحث فعل، وينفذه في مدرسة التدريب الميداني، ويفسر نتائجه، ويكتب تقرير المشروع.

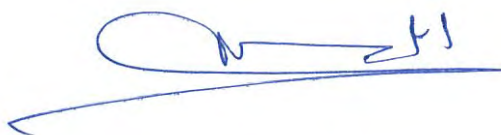
- المشروع عمل جماعي يتقدم به ما لا يقل عن ٣ ولا يزيد عن سبعة من الطلاب.
- يقسم الطلاب على أعضاء هيئة التدريس وفقا لمعايير موضوعية يضعها مجلس الكلية.
- يتابع كل عضو هيئة تدريس فريق أو عدة فرق من الطلاب في اختيار موضوع المشروع وتطبيقه وتسليمه.
- يبدأ الطلاب في اختيار موضوع المشروع والعمل فيه بداية من الفصل السابع، ويُحدد له موعد نهائي لتسليمه أقصاه الأسبوع الأول بعد نهاية الامتحانات النهائية في الفصل الثامن.
- تحدد قائمة بالمشروعات التي يمكن العمل بها من قبل الأقسام التخصصية والتربوية.
- تحدد لجان تقييم المشروع من أقسام مختلفة بالكلية تربوية وعلمية بما لا تقل عن ثلاثة ويجوز الاستعانة بأساتذة من كليات أخرى.
- يعرض الطلاب منهجية ونتائج المشروع أمام لجان التحكيم ويخصص للشفوي (٤٥) درجة ويخصص لتقرير البحث المقدم (١٠٥) درجة ويعطى كل طالب درجته وفقا لإسهامه في المشروع.
- يحدد مجلس الكلية سنويا اجراءات وآليات تنظيم المشروع من حيث تقسيم الطلاب على أعضاء هيئة التدريس في الأقسام المختلفة التربوية والأكاديمية واختيارهم للنقاط البحثية وعمل لجان تقييم المشروع وفعاليات وطريقة كتابة المشروع وتقديمه ومناقشته وقواعد المناقشة في الاختبار الشفهي.

مادة (١٨) بحوث الفعل:

- تركز بحوث الفعل بشكل أساسي على تحسين نوعية الممارسات التربوية، وتركز على تزويد الطلاب المعلمين بالمهارات اللازمة للمشاركة في البحث حولها من أجل تحقيق الأهداف التربوية. وتتسم بحوث الفعل بكونها منهجية متكاملة تربط المعلم بالسياق التدريسي والاجتماعي للمدرسة وكذلك بمشكلات الطلاب وبيئة التعلم، حيث يقوم الطلاب/ المعلمون من خلالها بتشخيص ودراسة المشكلات الواقعية التي تواجههم باستخدام وسائل وأدوات بحثية متعددة كالمقالات والمقاييس والاستبانات وغيرها، وتعتمد على عملية التغذية الراجعة بهدف تحسين الأداء وكذلك اكتساب مهارات التعلم الذاتي والتعلم المستمر. وبالتالي فهي وسيلة مهمة للمعلم للتركيز على التغيرات التي تحدث داخل المدرسة لحل ومواجهة كثير من المشكلات المتعلقة بالمدرسة خاصة في فترة التدريب الميداني.

مادة (١٩) التقييم والاختبارات:

- لا يسمح للطلاب بالانتقال من مستوى إلى مستوى أعلى إذا حصل على تقدير (F) في عدد أكثر من أربع ساعات معتمدة في المستوى السابق.
- تتضمن الدرجة النهائية كل من: درجات الامتحان النهائي، ودرجة الأعمال الفصلية (التي تتضمن الاختبارات الدورية والشفوية والتحريرية، والتطبيقات، والبحوث، والمقالات، واختبار منتصف الفصل الدراسي)، وتوزع الدرجات وفقاً لما توضحه جداول توزيع المقررات على الفصول الدراسية.
- يعقد اختبار منتصف الفصل الدراسي في الأسبوع السابع - في نفس مواعيد المحاضرات - ولمدة زمنية يحددها أستاذ المقرر، وتحسب درجاته من ضمن أعمال السنة.



- يعقد الامتحان التحريري النهائي في الأسبوعين الأخيرين من الفصل الدراسي بموجب جدول تعدده وكالة الكلية لشئون التعليم والطلاب، تعتمد لجنة شئون التعليم والطلاب، ويقره مجلس الكلية.
- يخصص للامتحان التحريري النهائي ساعتان فقط لكل مقرر.
- تشكل لجان الامتحان التحريرية من ثلاثة من أعضاء هيئة التدريس (على الأقل)، ويكون أحدهم أستاذًا أو أستاذًا مساعدًا، ويعتمد تشكيل لجان الامتحان من مجلسي القسم والكلية.
- في حالة وجود امتحانات شفوية أو عملية أو تطبيقية للمقرر، تعقد الامتحانات من خلال لجنة مشكلة من ثلاثة أعضاء من بينهم واحد من القائمين بالتدريس، على أن تكون معتمدة من مجلس القسم.
- الطالب الذي يتغيب عن امتحان نصف الفصل الدراسي، أو الامتحان الدوري، أو العملي، أو التطبيقي يرصد له الدرجة "صفر" عن كل امتحان تغيب عنه، مع تسجيل غيابه عن الامتحان ويعتبر الطالب الغائب في الامتحان النهائي غائبًا في المقرر.
- يعد الطالب راسبًا في المقرر إذا حصل على أقل من ٣٠٪ من درجة الامتحان التحريري النهائي لهذا المقرر مهما كانت درجاته في الأعمال الفصلية – ويرصد في معدله (F).
- يعد الطالب راسبًا في المقرر إذا حصل على أقل من ٦٠٪ (F) من مجموع درجات المقرر دون الاخلال بالفقرة السابقة.
- يحصل الطالب على تقدير غير مكتمل (IC) إذا تعذر عليه دخول الامتحان النهائي للمقرر أو إتمام بعض متطلباته، لأسباب قهرية يقبلها مجلس القسم وتقرها لجنة شئون التعليم والطلاب ومجلس الكلية (بشرط أن يكون الطالب قد حضر ٧٥٪ على الأقل من محاضرات المقرر، وعليه أداء الامتحان أو استيفاء متطلبات المقرر خلال أسبوعين من بدء الفصل الدراسي التالي، وفي حالة عدم استيفاء متطلبات المقرر في الوقت المحدد يعتبر الطالب راسبًا ومنسحبًا إجباريًا، ويرصد له تقدير (FW)، ويكون له الحق في إعادة تسجيله.
- لا يجتاز الطالب أي مقرر إذا حصل فيه على معدل أقل من ٦٠٪، ويجب عليه إعادة دراسة المقرر إذا كان إجباريًا، ويحق للطالب دراسة مقرر بديل إذا كان اختياريًا.
- المقررات التي يحصل فيها الطالب على معدل (IC, W, FW) لا تحسب له ساعاتها الدراسية.
- يحق للطالب إعادة التسجيل في أي مقرر سبق له النجاح فيه بغرض تحسين معدله الأكاديمي، بعد حذف عدد النقاط والساعات المحتسبة للمقرر.
- عندما يرسل الطالب في مقرر دراسي فإنه يحصل على تقدير (F)، فإذا تكرر الرسوب لا يتم احتساب الدرجات أو الساعات ضمن المعدل التراكمي (CGPA) ولا ضمن المعدل الفصلي (GPA).

مادة (٢٠) متطلبات التخرج:

- اجتياز الطلاب عدد ١٢٢ ببرامج التعليم الابتدائي & ١٣٢ ساعة معتمدة ببرامج التعليم الإعدادي والثانوي، والبرامج الأخرى.
- حصول الطلاب على معدل تراكمي CGPA (2.0) على الأقل.
- اجتياز الطلاب لمقررات التدريب الميداني.
- اجتياز الطلاب لمقررات اللغة العربية والإنجليزية.

- اجتياز الطلاب لمتطلبات الجامعة.
- اجتياز دورة التربية العسكرية الذي تعقدها الجامعة (للمذكور فقط).

مادة (٢١) مرتبة الشرف:

تمنح مرتبة الشرف للطلاب الذي يحصل على معدل تراكمي (3.3) أو أكثر، عند التخرج، بشرط ألا يكون قد رسب في أي مقرر دراسي خلال تسجيله في الكلية أو في الكلية المحول منها (في حال تحويله من كلية أخرى) وألا يقل معدله الفصلي في أي مستوى من المستويات الدراسية عن جيد جداً (B).

مادة (٢٢) الإنذار الأكاديمي:

- إذا حصل الطالب في أي فصل دراسي على تقدير تراكمي أقل من (2.0) نقطة ينذر الإنذار الأول.
- إذا تكرر المعدل المتدني للطلاب لنفس الفصل الدراسي ينذر الإنذار الثاني.
- إذا استمر المعدل أقل من (2.0) لمدة أربعة فصول (بما فيها الفصل الصيفي)، يفصل الطالب من الكلية.

مادة (٢٣) إلغاء القيد:

يلغى قيد الطالب في الحالات التالية:

- إذا لم يستطع الطالب الذي حصل على معدل تراكمي (GPA) أقل من (2.0) نقطة أن يحسن من هذا المعدل لمدة أربعة فصول دراسية متتالية.
- إذا أتى الطالب بسلوك غير مقبول أو أي فعل مخالف لقواعد وأنظمة الكلية أو الجامعة، وأوصى مجلس الكلية بإلغاء قيد الطالب، وتمت الموافقة على ذلك من مجلس الجامعة.
- إذا تقدم الطالب بطلب رسمي لإلغاء قيده ومتى تم ذلك لا يسمح للطلاب بالعودة إلى الدراسة بالبرنامج، ما لم تتم إعادة قبوله بتخصص آخر بالشروط التي يحددها مجلس الكلية.

مادة (٢٤) نظام تأديب الطلاب:

تحت الكلية طلابها على الالتزام بالروح والقيم الجامعية، وتسعى لفرض معايير النزاهة الأكاديمية، والالتزام خلال فترات الدراسة والامتحانات، وتطبق أحكام المواد من ١٢٣ إلى ١٢٩ الخاصة بنظام تأديب الطلاب والوارد في اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات.

مادة (٢٥) الغش في الامتحانات:

طبقاً للمادة ١٢٥ من اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات - فإن: "كل طالب يرتكب غشاً في امتحان أو شروعاً فيه، ويضبط في حالة تلبس يخرج به العميد أو من ينوب عنه من لجنة الامتحان، ويحرم من دخول الامتحان من باقي الامتحان في باقي المواد، ويعتبر الطالب راسباً في جميع مواد هذا الامتحان ويحال إلى مجلس التأديب".

مادة (٢٦) شروط عامة لدراسة المقررات:

- يضع مجلس الكلية سنويا خطة تدريس المقررات العامة على مستوى كل البرامج والتي تتضمن كلا من: المواطنة وحقوق الإنسان ومكافحة الفساد، وتقنيات المعلومات والاتصال في التعليم والبحث ومقررات اللغة العربية والإنجليزية.. أو غيرها.
- جميع مقررات اللغة العربية والإنجليزية ضمن المقررات العامة في خطة الدراسة تمثل متطلبات تخرج في جميع البرامج بما فيها برامج اللغات، بدون ساعات معتمدة؛ حيث تتطلب النجاح فيها.
- يجوز لمجلس الكلية انتداب أعضاء من كليات أخرى لتدريس المقررات في حالة عدم وجود متخصص.

مادة (٢٧) قوائم المقررات التربوية والثقافية والتدريب الميداني بكافة برامج اللائحة:

توضح الجداول المذكورة بالمادة ٢٧ الحالية توزيع ساعات المكونات التربوية والثقافية والتدريب الميداني بجميع تخصصات برامج التعليم الابتدائي وكذلك التعليم الإعدادي والثانوي بالإضافة للتخصصات الأخرى بهذه اللائحة، والتي تتضمن عدد ٢٠ ساعة معتمدة للمقررات التربوية المحورية المشتركة، وعدد ٨ ساعات معتمدة للمقررات التربوية الاختيارية من اقتراح الكلية (مجموع ٢٨ ساعة معتمدة)، وعدد ٤ ساعات غير معتمدة (Non Credit) ثقافية إجبارية، وعدد ٥ ساعة معتمدة للمقررات الثقافية الاختيارية (مجموع ٥ ساعات معتمدة)، هذا بالإضافة لعدد ١٥ ساعة إجبارية مخصصة لمكون التدريب الميداني.

أ- يوضح الجدول التالي قائمة المقررات التربوية الإجبارية والاختيارية لجميع البرامج بهذه اللائحة:

قائمة المقررات التربوية (مرتبة هجائيا) معلم إعدادي وثانوي + معلم ابتدائي							
م	مقررات اجبارية	ساعات معتمدة	الكود	م	مقررات اختيارية*	ساعات معتمدة	الكود
١	تقييم التعلم	٢	PSY	-	تعليم ذوي الاحتياجات الخاصة	٢	
٢	الاتجاهات المعاصرة في علم نفس	١	PSY	-	الارشاد النفسي والتربوي	٢	
٣	دمج ذوي الاحتياجات الخاصة	١	SPE	-	نظريات تربوية وإدارية	٢	
٤	علم نفس النمو	٢	MEN	-	التعليم الإلكتروني	٢	
٥	مهنة التعليم وأدوار المعلم	٢	FOU	-	اتجاهات حديثة لضمان الجودة التعليمية	٢	
٦	تكنولوجيا التعليم والتحول الرقمي	٢	TEC		التربية وتنمية الإبداع	٢	
٧	المنهج المدرسي	١	CUR	-	التعليم وريادة الاعمال	٢	
٨	استراتيجيات التعلم النشط	٢	CUR	-	أخرى...		
٩	التربية المقارنة والدولية	١	COM	-			
١٠	القيادة التربوية	١	COM	-			
١١	بحوث الفعل	٢	EDU				
١٢	مشروع التخرج	٣	EDU				
	مجموع الساعات الاجبارية	٢٠			مجموع الساعات الاختيارية	٨	

* يتم تحديد الخيارات وفق قواعد استيفاء نواتج التعلم المستهدفة ومواصفات الخريج.

** يتم وضع المقررات وأكوادها بشكل يحقق التكاملية والبيئية.

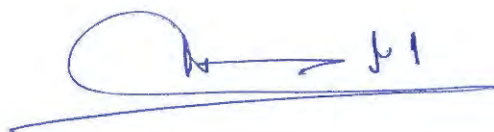
٢١

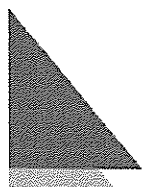
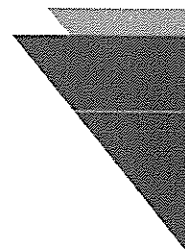
ب - يوضح الجدول التالي قائمة المقررات الثقافية الإلبارية والاختيارية بجميع البرامج:

قائمة المقررات الثقافية (مرتبة هجانيا) معلم إعدادي وثانوي + معلم ابتدائي						
مقررات اختيارية (تحددها كل كلية)				مقررات إجبارية بدون ساعات		
ساعات معتمدة	مقررات اختيارية	ساعات معتمدة	م	ساعات معتمدة	مقررات إجبارية	م
١	مهارات حركية وموسيقية	٢	- تاريخ مصر	٠	اللغة العربية	-
١	مهارات يدوية وفنية	٢	- جغرافيا مصر	٠	اللغة الإنجليزية	-
١	التغيرات المناخية	١	- تطبيقات العلوم في الحياة	٠	تقنيات المعلومات والاتصال في التعليم والبحث (TEC)	-
	أخرى..	١	- تطبيقات الرياضيات في الحياة			
مجموع الساعات ٥ ساعات معتمدة				بدون	مجموع الساعات	

ج- يوضح الجدول التالي قائمة مقررات التدريب الميداني:

قائمة مقررات التدريب الميداني (مرتبة هجانيا) معلم إعدادي وثانوي + معلم ابتدائي				
م	مقررات إجبارية	ساعات معتمدة	متطلبات سابقة	ملاحظات
١	تدريس مصغر (١)	١		
٢	تدريس مصغر (٢)	١	تدريس مصغر (١)	
٣	تدريب ميداني (١)	١	تدريس مصغر	
٤	تدريب ميداني (٢)	١	تدريب ميداني (١)	
٥	تدريب ميداني (٣)	١	تدريب ميداني (٢)	
٦	تدريب ميداني (٤)	٥	تدريب ميداني (٣)	موزعة على مدار الاسبوع
٧	تدريب ميداني (٥)	٥	تدريب ميداني (٤)	موزعة على مدار الاسبوع
مجموع الساعات		١٥		





الباب الثالث

برامج إعداد معلم الابتدائي

أ. م. ع. م.

الباب الثالث

برامج إعداد معلم الابتدائي

مادة (٢٨) هيكل برامج إعداد معلم الابتدائي:

١. يبلغ إجمالي الساعات المعتمدة ببرامج إعداد معلم الابتدائي باللائحة الحالية عدد ١٢٢ ساعة: منها عدد ٧٤ ساعة معتمدة تخصصية إجبارية واختيارية، وعدد ٢٨ ساعة معتمدة تربوية إجبارية واختيارية، وعدد ٥ ساعة معتمدة ثقافية إجبارية واختيارية، وعدد ١٥ ساعة معتمدة للتدريب الميداني. كما تصبح نسبة المقررات المحورية الإجبارية المشتركة ٨٠٪ ما بين تخصصية وتربوية، ونسبة المقررات الاختيارية ٢٠٪ ما بين تخصصية وتربوية بحسب الكليات المختلفة، وذلك وفقاً لوثيقة المعالم والمرتكزات للجنة قطاع الدراسات التربوية بالمجلس الأعلى للجامعات والمعتمدة من المجلس الأعلى في ٢١ مارس ٢٠٢٣، بما يسهم في تأكيد مبدأ تميز كل كلية وجامعة.

٢. يتم تنفيذ البرامج من قبل الكلية بالاستعانة بما ورد البنود بأرقام من ٢ إلى ٧، المذكورة في المادة رقم ١ من اللائحة الحالية.

أولاً: هيكل خطة برامج ابتدائي

وتوزيع المقررات على الفصول الدراسية

مادة (٢٩) توزيع مقررات برامج إعداد معلم الابتدائي على الفصول الدراسية (هيكل الخطة الدراسية):

الفصل الدراسي الأول

فئة المقرر	الساعات المعتمدة	الكود	اسم المقرر	ساعات تدريسية				درجات التقويم			
				نظري	تطبيقات	مجموع	أعمال سنة	عملي	شفهي	تحريري	مجموع
تخصصي	١٢										
تربوي	٤										
ثقافي	٢										
ثقافي إجباري بدون ساعات	٠		اللغة العربية								
مجموع	١٨										

الفصل الدراسي الثاني

فئة المقرر	الساعات المعتمدة	الكود	اسم المقرر	ساعات تدريسية				درجات التقويم			
				نظري	تطبيقات	مجموع	أعمال سنة	عملي	شفهي	تحريري	مجموع
تخصصي	١٢										
تربوي	٤										
ثقافي	٢										
تدريب ميداني	١		تدريب ميداني ١								
ثقافي إجباري بدون ساعات	٠		اللغة لإنجليزية								
مجموع	١٩										